خاتمة

إن الاعتبارات التي أشرنا إليها، الكامنة وراء القوانين الاسرائيلية المتعلقة بالفلسطينيين أو المحركة لها، لا تنطبق فقط على «الأمور الكبيرة» بالنسبة للسلطة الاسرائيلية، بل تتعداها، أيضاً، إلى نواح جانبية عدة ذات تأثير ما على الكيان الصهيوني، حتى وإن بدا أن بعضها متناقض مع بعضها الآخر. ولعل أفضل طريقة لتوضيح هذا الاتجاه هي إثبات بعض الحالات.

فإسرائيل، على سبيل المثال، وكما هو معروف، معنية بزيادة عدد سكان اليهود فيها والأمن سيّان عندها سواء تم ذلك عن طريق زيادة الهجرة إليها أم عن طريق التكاثر الطبيعي لسكانها. وبالنسبة للناحية الأخيرة ينص قانون التأمين الوطني[٣٤] على دفع علاوات مالية شهرية، بمبالغ لا بأس بها، للعائلات الكثيرة الأولاد (من الولد الرابع فما فوق)؛ وذلك لمساعدة تلك العائلات على تربية أولادها، ومن ثم حفزها على إنجاب المزيد منهم. وبعد مرور أكثر من عقد على تطبيق هذا القانون، اكتشفت السلطات أن العرب الذين تزيد نسبة التكاثر الطبيعي بينهم على مثيلتها بين اليهود، يستفيدون من هذه المعونات المالية أكثر من غيرهم. ولذلك، ارتفعت أصوات تطالب بتعديل طريقة دفع تلك المعونات، ومن ثم زيادة مبالغها، شريطة أن يتم ذلك لمصلحة اليهود دون العرب. ولم يمر وقت طويل حتى وجدت الطريقة لذلك بواسطة قانون الجنود المسرحين (إعادتهم إلى العمل) (تعديل رقم ٤) لسنة ٥٧٣٠ = ١٩٧٠[٣٥]، الذي منح مؤسسة التأمين الوطني صلاحية دفع علاوات عائلية إضافية لأبناء الجنود وبعض أقاربهم. وتم توسيع تعريف «الجندي»، الذي يحق لفروعه الحصول على علاوات عائلية، بشكل شمل كل من كان عضواً في منظمة عسكرية صهيونية قبل قيام اسرائيل، وكل من خدم في الجيش الاسرائيلي منذ إنشائه؛ إذ نص ذلك التعريف على أن «الجندي» يشمل «كل من يخدم أو خدم في جيش الدفاع الاسرائيلي أو في الشرطة أو مصلحة السجون... ومن خدم قبل يوم... ١٥ أيار (مايو) ١٩٤٨ [أي قبل إقامة اسرائيل] خدمة عسكرية...»، وحيث أن الأكثرية الساحقة من اليهود خدموا أو يخدمون في الجيش، بينما لا تستدعى أكثرية العرب للخدمة العسكرية، كانت النتيجة أن راحت معظم العائلات اليهودية تحصل على معونات مالية لأولادها تبلغ نحو ضعفي تلك التي يحصل عليها العرب.

ومثال آخر، معاكس، ففي أوائل الستينات، وإثر ازدياد ضغط الأحزاب اليهودية المتدينة، المشاركة في الائتلاف الحكومي على باقي شركائها في الحكم، في مساعيها الدائمة لسيطرة الدين على الدولة، وإعطاء التعاليم الدينية اليهودية مفعول القانون العام، اضطر الكنيست إلى إصدار قانون حظر تربية الخنزير[٣٦]، المحرم أكل لحمه لدى اليهود، رغم أن الكثيرين منهم يأكلونه، كما يمكن الحصول عليه في حوانيت معينة في كافة أنحاء اسرائيل. ولكن لم يكن بالإمكان جعل الحظر شاملاً، فاستثنى القانون عملية تسويق لحم الخنزير، كما سمح بتربيته ضمن حدود المجالس المحلية لسبع قرى عربية، معظم سكانها أو كلهم، من المسيحيين، بالإضافة إلى منطقة بلدية مدينة الناصرة. وكانت النتيجة أن انتقلت عملية تربية الخنزير إلى المناطق التابعة لتلك القرى،